الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

259
عـــــدد

باردو في 28 جويلية 2012

# جدول إحالة مشاريع قوانين

| المرجع | | المشروع | الإحالة على اللجان |
|---|---|---|---|
| العدد | الإحالة | | |
| 36 | بتاريخ 2012/07/27 | مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاق تعاون مالي بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لسنة 2010.<br><br>* تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية. | اللجان المتعهدة:<br>*لجنة المالية والتخطيط والتنمية.<br>-لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.<br>-لجنة القطاعات الخدماتية.<br>-لجنة البنية الأساسية والبيئة.<br>في الجوانب الداخلة في اختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية. |
| 37 | بتاريخ 2012/07/27 | مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية واللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية بشأن إنشاء محطة رصد سيزموئوجي ومحطة رصد دون صوتي بالبلاد التونسية في إطار تنفيذ أنشطة الرصد الدولي بما فيها الأنشطة اللاحقة للاعتماد.<br><br>* تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية. | اللجان المتعهدة:<br>* لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية.<br>-لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.<br>- لجنة المالية والتخطيط والتنمية.<br>-لجنة القطاعات الخدماتية.<br>-لجنة البنية الأساسية والبيئة.<br>في الجوانب الداخلة في اختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية. |
| 38 | بتاريخ 2012/07/27 | مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القرض المبرمة في تاريخ 18 ماي 2012 بين الجمهورية التونسية وليبيا.<br><br>* تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية. | اللجان المتعهدة:<br>* لجنة المالية والتخطيط والتنمية.<br>-لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.<br>في الجوانب الداخلة في اختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 39 | بتاريخ 2012/07/27 | **مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاق تعاون مالي بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لسنة 2009.**<br>*** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.** | اللجان المتعهدة:<br>*-لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية.<br>-لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.<br>-لجنة المالية والتخطيط والتنمية.<br>في الجوانب الداخلة في إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية. |
| 40 | بتاريخ 2012/07/27 | **مشروع قانون يتعلق بالترخيص للدولة في الإكتتاب في الزيادة في رأس مال الشركة التونسية للبنك وفي تفعيل ضمان الدولة لفائدة البنك بعنوان إقتراضات خارجية.**<br>**(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة في بيان موجب الإستعجال)**<br>*** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة المالية.** | اللجان المتعهدة:<br>* لجنة المالية والتخطيط والتنمية.<br>-لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.<br>في الجوانب الداخلة في إختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية. |

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر

2012/37
المجلس الوطني التأسيسي
الـــواردات
27 جويلية 2012
رمز الإدارة...../عـــدد

2012/37 مشروع قانون أساسي

**يتعلق بالمصادقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية واللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية بشأن إنشاء محطة رصد سيزمولوجي ومحطة رصد دون صوتي بالبلاد التونسية في إطار تنفيذ أنشطة الرصد الدولي بما فيها الأنشطة اللاحقة للاعتماد.**

**فصل وحيد:**

تمت المصادقة على الاتفاق، الملحق بهذا القانون الأساسي، والمبرم بفيينا في 11 نوفمبر 2011 بين حكومة الجمهورية التونسية واللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية بشأن إنشاء محطة رصد سيزمولوجي ومحطة رصد دون صوتي بالبلاد التونسية في إطار تنفيذ أنشطة الرصد الدولي بما فيها الأنشطة اللاحقة للاعتماد.

2012/37
المجلس الوطني التأسيسي
الـــواردات
27 جويلية 2012
رمز الإدارة.....إعـــدد

2012 / 37

وثيقة شرح الأسباب المتعلقة بالإتفاق الإطار بين حكومة الجمهورية التونسية والجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

تبنّت منظمة الأمم المتحدة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في 10 سبتمبر 1996 وتمّ وضعها على ذمة الدول الأعضاء للإمضاء في 24 سبتمبر 1996، وهي تهدف إلى وضع حدّ للتجارب النووية وذلك بمنع إجراء أي نوع من التفجيرات النووية أو التسبّب فيها أو التشجيع على إجرائها أو المشاركة فيها، وتدخل هذه المعاهدة حيز النفاذ عند المصادقة عليها من طرف كل الدول المذكورة في المرفق الثاني للمعاهدة وهي الدول المالكة للتكنولوجيا النووية وعددها 44، حيث قامت 36 دولة منها بالمصادقة عليها إلى حد الآن، وفي ما يلي شرح الأسباب المتعلقة بالإتفاق الإطار بين حكومة الجمهورية التونسية واللجنة التحضيرية للمنظمة المذكورة :

1- أمضت الجمهورية التونسية معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في 16 أكتوبر 1996،

2- صادقت الجمهورية التونسية على المعاهدة في 07 جوان 2004 طبقا للقانون عدد 44 لسنة 2004،

3- تمّ تركيز محطتي رصد الزلازل والموجات دون السمعية بمنطقة كسرى (حسب العقد المبرم مع المنظمة رقم 1238-2004) وبدأ تشغيلهما منذ سنة 2006. ترسل هاتين المحطتين البيانات المسجلة إلى كل من المركز الدولي للبيانات بفيانا والمركز الوطني لرسم الخرائط والإستشعار عن بعد (وحدة تحليل المعطيات) بالعوينة، وهما جزء من نظام الرصد الدولي المتكون من 321 محطة حول العالم،

4- يقوم المركز الوطني لرسم الخرائط والإستشعار عن بعد بتشغيل وإستغلال المحطتين المذكورتين تطبيقا لتعهدات الجمهورية التونسية تجاه المنظمة المذكورة وأيضا باستغلال وتحليل ما توفره هذه المحطات من بيانات بالإضافة إلى حصول المركز علي كل البيانات التي يحتاجها من أي محطة من نظام الرصد الدولي مما يساهم في تنويع مصادر البيانات للحد من الكوارث الطبيعية كموجات المدّ البحري (تسونامي) ومراقبة انتشار النويدات المشعة في الجو،

5- يتم استغلال منتوجات المركز الدولي للبيانات بصفة يومية في عملية رصد الإنفجارات الطبيعية والغير طبيعية حول العالم،

6- أصبحت كل المعدات التي دخلت إلى الأراضي التونسية في نطاق هذه المعاهدة ملكا للدولة التونسية،

7- ساهم هذا المشروع إلى الآن في تشغيل تسعة (9) أفراد مدنيين من أبناء الجهة، وهو قابل للتطور ليصبح مركزا نموذجيا وجهويا في إفريقيا.